

رجل حصل بينه وبين أم زوجته شجار فقال لها ابنتك علي أم بعد اليوم فما الحكم في هذا القول؟ شيخ الفوزان

صالح الفوزان

رجل متزوج وقد حصل بينه وبين أم زوجته شجار فقال لها ابنتك علي أم بعد اليوم فما الحكم في هذا القول وهل يجوز أن يعيش مع زوجته بعد هذا؟ إذا قال ابنتك علي أم. نعم. معناه أنه ظهر منها. كأنه يقول هي علي كامي أو - [00:00:00](#) أو هي علي كظهر أمي. نعم. وهذا حرام كما قال الله سبحانه وتعالى وإنهم ليقولون منكرا من القول وزورا فهي ليست أمة وإنما هي زوجته أحرم عليه أن يتلفظ بهذا الكلام ولكن لما حصل منه هذا الشيء فإنه لا يجوز له أن يقربها حتى يكفر كفارة - [00:00:20](#) الظهار وهي عتق رقبة فإن لم يجد فصيام شهرين متتابعين فإن لم يستطع فإطعام سبعمائة مسكينا. على الترتيب أولا العتق إذا عليه ثانيا إذا لم يقدر على العتق وجب عليه الصيام ثالثا إذا لم يستطع صيامه وجب عليه إطعام ستين مسكينا ولا يقرب زوجته حتى يكفن - [00:00:40](#) هذه الكفارة. جزاكم الله خيرا - [00:01:00](#)